هيئة ضمان جودة التعليم و التدريب
Quality Assurance Authority for Education & Training

وحدة مراجعة أداء مؤسسات التعليم العالي

تقرير مراجعة البرامج الأكاديمية

برنامج بكالوريوس القانون

الجامعة الخليجية

مملكة البحرين

تاريخ المراجعة: 28– 29 أبريل 2010

قائمة المحتويات

1.عملية مراجعة البرامج الأكاديمية 1

2.المؤشر (1) المنهج الدراسي 3

3.المؤشر (2) كفاءة البرنامج 9

4.المؤشر (3) المعايير الأكاديمية للخرِّيجين 14

5.المؤشر (4) فاعلية ادارة وضمان الجودة 17

6.الاستنتاج 21

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لهيئة ضمان جودة التعليم والتدريب – مملكة البحرين 2011

1. عملية مراجعة البرامج الأكاديمية

1.1 إطار مراجعة البرامج

تستخدم المؤشرات الأربعة التالية لقياس فيما إذا كان البرنامج الأكاديمي يلبي الحد الأدنى من المعايير أم لا:

المؤشر رقم (1): **المنهج الدراسي**
المؤشر رقم (2): **كفاءة البرنامج**
المؤشر رقم (3): **المعايير الأكاديميَّة للخرِّيجين**
المؤشر رقم (4): **فعالية إدارة ضمان الجودة**

يكون الحكم النهائي على البرنامج بإحدى الصيغ الثلاث التالية:

i. البرنامج مستوفٍ لجميع المؤشرات الأربعة ويبعث على الثقة؛ **أو**
ii. هناك قدَر محدود من الثقة بالبرنامج بسبب عدم استيفاءه لواحد أو اثنين من المؤشرات الأربعة؛ **أو**
iii. البرنامج ليس جديراً بالثقة كونه غير مستوفٍ لأكثر من اثنين من هذه المؤشرات.

1.2 عملية مراجعة البرنامج الأكاديمي في الجامعة الخليجية

لقد تمت مراجعة البرنامج الأكاديمي بكالوريوس القانون في الجامعة الخليجية من قِبل وحدة مراجعة أداء مؤسسات التعليم العالي (HERU) التابعة لهيئة ضمان جودة التعليم والتدريب (QAAET) بحكم اختصاص هذه الوحدة بمراجعة جودة التعليم العالي في مملكة البحرين.

ويقدم هذا التقرير وصفاً لعملية مراجعة البرنامج الأكاديمي التي قامت بها وحدة مراجعة أداء مؤسسات التعليم العالي والنتائج التي توصلت إليها لجنة المراجعة استناداً إلى تقرير التقييم الذاتي وملحقاته التي تقدمت بها الجامعة الخليجية، إلى جانب الوثائق التي توفرت لدى لجنة المراجعة خلال الزيارة الميدانية للمؤسسة، والمقابلات والملاحظات التي أجرتها اللجنة أثناء الزيارة الميدانية التي أجريت في 28 – 29 أبريل 2010.

ومن المتوقع أن تستفيد الجامعة الخليجية من النتائج الواردة في هذا التقرير وذلك من أجل تعزيز وتدعيم برنامج بكالوريوس القانون.

تم إخطار الجامعة الخليجية من قبل وحدة مراجعة أداء مؤسسات التعليم العالي بالكتاب المؤرخ في 20 يناير 2010 بأن برنامج بكالوريوس القانون سيخضع لعملية مراجعة الجودة وأن الزيارة الميدانية محدد لها يومي 28 و29 أبريل 2010. من اجل التحضير لمراجعة البرنامج، قامت الجامعة الخليجية بإجراء تقييم ذاتي لبرنامجها وقدمت تقرير التقييم الذاتي وملحقاته في الموعد المتفق عليه في مارس 2010.

تأسست الجامعة الخليجية عام 2001 وذلك بمقتضى مرسوم صادر من رئيس وزراء مملكة البحرين. ويعد برنامج بكالوريوس القانون أحد برامج كلية القانون، إلا انه في المرحلة الأولى من تأسيس الجامعة، كان البرنامج يدار من قبل كلية إدارة الأعمال والقانون والنظم المالية، وبسبب نمو عدد الطلبة وأعضاء هيئة التدريس وإعادة النظر في الهيكل التنظيمي للجامعة أخذت كلية القانون شكلها المستقل عام 2005–2006، وأصبحت الكلية تسمى منذ ذلك الحين كلية القانون. وتشتمل كلية القانون بالجامعة الخليجية على قسمين هما: قسم القانون العام، وقسم القانون الخاص.

يبلغ عدد الطلبة المنتظمين في برنامج بكالوريوس القانون في الجامعة الخليجية 246 طالب. ولم يتم قبول أي طلبة جدد في العام الذي أُعد فيه تقرير التقييم الذاتي أما في السنة السابقة لإعداد التقرير، أي في العام الأكاديمي 2009 – 2008 فقد تم قبول 101 طالب موزعين كالتالي: 24 طالباً من البحرين و74 طالباً من دول الخليج العربي و3 من دول عربية أخرى. أما من ناحية النوع فقد توزع الطلبة كالتالي: 71 ذكور و30 إناث. كما ويبلغ عدد أعضاء هيئة التدريس المتفرغين في كلية الحقوق في الجامعة الخليجية 16 عضو هيئة تدريس. أما الذين يعملون بدوام جزئي فيبلغ عددهم خمسة أعضاء هيئة تدريس.

2. المؤشر (1) المنهج الدراسي

يلتزم البرنامج بالتنظيمات القائمة فيما يتعلق بالمنهاج والتعليم وتقييم انجازات الطلبة وينبغي ان يكون المنهاج ملائما للغرض المنشود.

2.1 أهداف البرنامج بوجه عام متسقة مع رسالة الكلية، إلا أن معظم هذه الأهداف قد تمّ صياغتها على نحو غير محدد وغير واضح حيث أن كثير من الأهداف يشوبها الغموض وعدم الدقة ولا تنبئ عن حقيقة المقصود منها. كذلك تبين للجنة المراجعة، من تقرير التقييم الذاتي ومن المقابلات مع أعضاء الهيئة التعليمية، أن من بين الأهداف التي تم إيرادها أهداف لا يمكن تحقيقها في برنامج واحد. كما أن من بين الأهداف المدرجة ما لا يعد هدفا من أهداف البرنامج، ومن ذلك تطوير التشريعات العربية المدرج بين أهداف البرنامج الأكاديمي ولا يعد في الحقيقة من أهداف البرنامج، حيث لا تشارك الكلية في صياغة التشريعات.

2.2 وقد أوضحت الزيارة والمقابلات أن هناك أهدافا شديدة الأهمية لم يتم إدراجها بين الأهداف الموثقة في تقرير التقييم الذاتي، وبصفة خاصة ما تعلق منها بمراعاة اختلاف جنسية الطلاب المقبولين وأثر ذلك على مضمون المنهج الدراسي وطرق التدريس.

2.3 وبالتدقيق في مخرجات التعلم تجد لجنة المراجعة أن بعضها متداخل وغير واضح وبالتالي يصعب التحقق منه أو قياسه. كذلك مخرجات التعلم المحددة لبعض المقررات لا تتفق مع طبيعة المقرر ويصعب تحقيقها من خلاله. كما لم تجد اللجنة، من خلال المقابلات التي أجرتها أثناء الزيارة الميدانية، أن أعضاء هيئة التدريس يمتلكون فهماً واضحاً ومشتركاً لمخرجات التعلم المطلوبة، سواء للبرنامج أو للمقررات الدراسية.

2.4 وبالتدقيق في خريطة المهارات الخاصة بالبرنامج، والتي توضح مساهمة مخرجات التعلم الخاصة بكل مقرر في مخرجات التعلم للبرنامج، وجدت اللجنة أن بيانات هذه الخريطة لا تتسم بالدقة.

2.5 وفقا لما ورد في تقرير التقييم الذاتي، فإن 22 مقررًا من أصل 34 (64%) لم ترد بها المهارة التي تعنى بإكساب الطلاب مهارة البحث العلمي القانوني. وعلى النقيض من هذه الخريطة نجد أن معظم توصيفات المقررات قد أدرجت تلك المهارة فيها. وهذا يؤثر سلباً ليس على هذا المؤشر الفرعي فقط ولكن على بعض المؤشرات الفرعية الأخرى التي تتصل به أو تستند إليه.

2.6 تتكون الخطة الدراسية للبرنامج من 135 ساعة دراسية معتمدة، وهذه الخطة والمقررات التي تتضمنها تشبه إلى حد كبير الخطط الدراسية في كليات الحقوق العربية التي تتبنى نظام الساعات المعتمدة.

2.7 وقد اهتمت الكلية بتحديث المقررات وبتضمين البرنامج بما يستجد في مجال القانون.

2.8 تم وضع وتوزيع المقرر الدراسي في البرنامج بالمحاكاة لبعض البرامج المقررة في كليات القانون الأخرى، وهو ما أكدته اللقاءات بأعضاء الهيئة التعليمية خلال الزيارة الميدانية. كما تبين للجنة أنه لا يتم الرجوع إلى المراجع الحديثة سواء في توصيف المقررات أو في تحديد المصادر المخصصة للقراءة وإعداد البحوث والتكليفات الطلابية. وقد علمت اللجنة من خلال الزيارة الميدانية أن الأستاذ المكلف بالتدريس هو الذي يحدد اختيار الكتاب الدراسي ومن ثم القانون والنظام التشريعي محل الدراسة والذي يكون في الغالب قانون خاص بدولة أخرى غير مملكة البحرين. وقد أُفيدت اللجنة أثناء المقابلات مع أعضاء الهيئة التعليمية والطلاب من أنه يتم أثناء الشرح أو من خلال البحوث التي يعهد إلى الطلاب القيام بها تناول خصائص التشريع البحريني أو غيره من التشريعات الخليجية. وحيث أن هذه الممارسات التدريسية غير موثقة في توصيف المنهج الدراسي، فإن ذلك يعكس اضطرابًا تعين رصده، وتوصي اللجنة بأن تقوم الكلية بمعالجة الموضوع.

2.9 وبالمخالفة للمعايير الأكاديمية وما يتم العمل به في البرامج الموازية لهذا البرنامج في باقي دول العالم، فإن مسميات بعض المقررات الدراسية لا تعكس المضمون الفعلي لتلك

المقررات. كما لم يتضمن البرنامج بعض المقررات التي يتم تدريسها في كليات القانون بالمنطقة.

2.10 كما تبين للجنة أنه في مقرر حقوق الملكية الفكرية والذي استند إلى مرجعين أساسيين، فإن أحدهما ترجع طبعته إلى عام 2000 وهو بالتالي ليس حديث، ويعتبر بصفة خاصة في شأن هذا المقرر المستحدث غير ذي قيمة أو فائدة علمية كبيرة، وهو ما يتأكد أيضا بصفة خاصة في ضوء المعلوم بالضرورة من أن معظم تشريعات الملكية الفكرية في الدول العربية قد تم إدخال تعديلات شاملة عليها أو إعادة صياغتها بالكامل خلا السنوات العشر الأخيرة. أما المرجع الثاني وترجع طبعته إلى عام 2009، فإن نطاق الموضوعات التي يعالجها محدود وتخصصي على نحو لا يتفق مع أغراض تعليم الطلاب لهذا المقرر في الدول العربية وعلى مستوى العالم. كما انه لم يتم توثيق مقرر قانون التجارة الالكترونية بشكل دقيق، ولكن تم توثيقه على نحو يتعلق بفض وتسوية المنازعات الكترونياً وسبل التحكيم الالكتروني والوساطة وهو ما يختلف ويتناقض مع مسمى المقرر.

2.11 تُوجد خطة دراسية تبين المواد المطلوب تحصيلها لانجاز البرنامج غير أن هذه الخطة لا تبين المواد التي يفترض في الطالب دراستها في كل فصل دراسي بما يتيح التحقق من أن المنهج الدراسي للطلبة يراعي التوازن بين المعارف والمهارات والنظرية والتطبيق. كما تبين للجنة من خلال الزيارة الميدانية واللقاءات مع أعضاء الهيئة التعليمية والطلاب أن تسجيل المقررات للطلاب يتم بناء على السلطة التقديرية للمرشد الأكاديمي

2.12 من خلال البيانات التي اطلعت عليها لجنة المراجعة والمناقشات مع أعضاء هيئة التدريس والطلبة تبين أن أسلوب التعليم الأساسي المعتمد هو أسلوب المحاضرة التقليدي مع بعض الأمثلة العملية في المحاضرة. وهذا له أن يحقق الجانب النظري من مخرجات التعلم. وتبين للجنة استخدام بعض الأدوات المساعدة في التعليم وقيام بعض أعضاء هيئة التدريس باستخدام بعض أساليب التدريس الحديثة.

2.13 كما يتم تدريب الطلاب على المحاكمات الصورية من خلال مقرر "التطبيقات القانونية". ويتم تكليف الطلاب في العديد من المقررات بالبحث. غير أن عدم وجود مراجع كافية لإجراء البحوث العلمية التي يكلف بها الطلاب والوسيلة المتبعة بتكليف الطلاب بإجراء البحوث لا تدعم تحقيق أهداف ومخرجات التعلم ولا تتحقق منها مشاركة الطالب في التعلم. وترى اللجنة ضرورة مراعاة التزام المنهج العلمي والالتزام بأساليب التقييم العلمية في البحوث التي يقوم الطلاب على إعدادها. كما ترى اللجنة الحاجة إلى تكثيف التدريبات العملية والتطبيقات القانونية للطلاب، بالإضافة إلى ترتيب زيارات منتظمة ومدروسة لجهات العمل القانوني، مع توثيق ما تقدم باعتباره جزءا من المنهج الدراسي.

2.14 توجد في الجامعة لجنة مركزية تعمل على إدارة امتحانات المنتصف والامتحانات النهائية للبرنامج وبما يضمن من الناحية الشكلية حسن سيرها وعدالتها. لا تتدخل اللجنة في النواحي الموضوعية للامتحان.

2.15 تتوفر في الجامعة ترتيبات ملائمة ومعروفة لكافة أعضاء الهيئة التعليمية والطلبة من أجل تقييم تحصيل الطلبة، كما توجد هناك آليات مناسبة لحصول الطلبة على تغذية راجعة سريعة حول تقدمهم وأدائهم، ما يساعدهم على تعلم المزيد. إلا أنه تبين للجنة، من خلال الزيارة الميدانية، عدم إتباع بعض هذه الإجراءات كل الوقت بما يجعلها غير فاعلة. ويشير توصيف المقرر إلى مجموعة متنوعة من أساليب التقييم ولكن لا يبين توزيع الدرجات فيما بينها.

2.16 تبين للجنة من الإطلاع على عينات من الأسئلة وإجابات الطلاب تبسيط الأسئلة إلى درجة لا تتناسب ومع مستويات التعليم الجامعي وعدم ملائمتها لقياس أهداف المنهج الدراسي ومخرجات التعلم المطلوبة. كذلك تبين للجنة أن هناك نمط غير مألوف من الأسئلة يقتضي الإجابة بنعم أو لا بشأن عبارة واحدة ويمنح الطالب فيه مهلة زمنية كبيرة جدا لا تتناسب مع بساطة السؤال وسهولة الإجابة. وهذا النوع من أنواع الأسئلة لا يمكن اعتباره سؤالاً مقاليًا يسمح بقياس فهم الطالب أو قدرته على التحليل أو حجم المعارف لديه، كما لا يمكن اعتباره

من قبيل أسئلة الاختيار من بين إجابات متعددة. كما تبين للجنة بمراجعة عينات من إجابات الطلاب في العديد من المواد الدراسية عدم وجود معيار علمي للتقييم، وأن هناك تسامح في منح الطلاب التقديرات المرتفعة بالرغم من ضعف الإجابات.

2.17 أن الترتيبات الواردة في تقرير التقييم الذاتي لتقييم الطلبة لا تطبق على نحو دقيق وبشكل خاص عند إعداد البحوث والدراسات والتقارير. فقد تبين للجنة من فحص العينات واللقاءات مع أعضاء الهيئة التعليمية أن الدرجة تُمنح على أساس المناقشة وليس على أساس التقرير أو البحث المكتوب، وبغض النظر عن محتواه وحتى إذا كان منقولاً بالكامل من مصدر خارجي. ويؤدي ذلك إلى إجهاض فاعلية الترتيبات الخاصة بتقييم تحصيل الطلبة، ويتناقض مع الأهداف ومخرجات التعلم المطلوبة لهذا البرنامج الأكاديمي. كما يوضح أن أساليب التقييم لإنجازات الطلبة في هذا الصدد غير عادلة وغير حازمة.

2.18 كما تبين للجنة أن تعديل درجات الطلاب بموجب التظلم يتم بدون تسبيب، وهو ما يخالف ما أُفيدت به اللجنة أثناء الزيارة الميدانية واللقاءات مع أعضاء الهيئة التعليمية من أنه ووفقا للأصول العلمية والمهنية يكون من اللازم إيضاح أسباب تعديل الدرجة، حيث يعد ذلك من الضمانات الجيدة في إعادة تقييم الكراسة الإمتحانية وتحقيق الجودة في التقييم وتحقيق العدالة بين الطلاب.

2.19 في معرض استنتاجاتها التي توصلت إليها بخصوص المنهج الدراسي تود اللجنة الإشادة بالنقاط التالية:

- توصيف محتوى المقررات الدراسية في نماذج منتظمة يمكن الاطلاع عليها بسهولة وتحيط الطلاب علماً بمخرجات التعلم المطلوبة للبرنامج وللمقررات الدراسية.
- تبصرة الطلاب بطريقة التقييم وكيفية توزيع الدرجات. ووجود آليات مناسبة لحصول الطلبة على تغذية راجعة سريعة حول تقدمهم وأدائهم.

- تحديث المقررات وتضمين الخطة الدراسية بعض المقررات المستجدة لمواكبة المستجدات في المجال القانوني واحتياجات المنطقة.
- تدريب الطلبة من خلال المحاكمات الصورية وذلك في مقرر "التطبيقات القانونية".

2.20 وفيما يتعلق بالتحسينات المطلوبة، توصي اللجنة الكلية القيام بما يلي:

- إعادة صياغة أهداف البرنامج على نحو واضح لإزالة الغموض والتداخل بينها بحيث يصبح من السهل إعداد مخرجات تعلم متسقة معها وقابلة للتحقيق.
- إعادة صياغة مخرجات التعلم الخاصة بالبرنامج والمقررات الدراسية بحيث تصبح أكثر وضوحاً وقابلية للقياس.
- توعية الهيئة الأكاديمية بمخرجات التعلم المطلوبة وطريقة قياسها وذلك حتى يمتلكوا فهماً واضحاً ومشتركاً لمخرجات التعلم سواءً للبرنامج أو المقررات الدراسية.
- تطوير أساليب التعليم والتعلم وتشجيع الهيئة الأكاديمية على استخدام طرائق التدريس الحديثة والتي تعزز المهارات العملية والتحليلية للطلبة.
- مراجعة مسميات وتوصيف المقررات الدراسية للتأكد من إن المسميات تعكس المضمون الفعلي للمقررات وأن المقررات تغطى بشكل متكامل خلال الفصل الدراسي.
- وضع خطة دراسية تبين المواد التي يفترض في الطالب دراستها في كل فصل دراسي يسترشد بها الطالب والمرشد الأكاديمي.
- مراجعة الكتب الدراسية والمراجع المطلوبة للمقررات وتحديثها.
- تطوير منهج موحد لتحديد القانون الأساسي الذي يدرَّس في كل مادة.

2.21 **الحكم**

إجمالاً، توصلت لجنة المراجعة إلى استنتاج مفاده أنَّ البرنامج غير مستوفٍ لمتطلبات المؤشر الخاص بالمنهج الدراسي.

3. المؤشر (2) كفاءة البرنامج

كفاءة البرنامج تعتمد على العدد الكافي والمتخصص من العنصر البشري القادر على التعليم، ومدى توفر المصادر والمواد اللازمة والمناسبة التي تساعد الطلبة في عملية التعلم والطريقة المتبعة في قبول الطلاب في برنامج معين بحيث تتفق مع أهداف البرنامج، ونسبة الطلبة المتخرجين منه قياساً بعدد المقبولين فيه.

3.1 يتم قبول المتقدمين لبرنامج بكالوريوس القانون في حال اجتيازهم المرحلة الثانوية أو ما يعادلها بمعدل نجاح الحد الأدنى وهو 50%. وقد ذكرت الجامعة الخليجية في تقرير التقييم الذاتي للبرنامج اشتراط حصول الطلبة المقبولين مباشرة إلى البرنامج على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها بمعدل لا يقل عن 70% وإذا كان المعدل أقل من ذلك، يعطى الطالب مقررات تحضيرية تؤهله للدخول في البرنامج الذي يرغب الالتحاق به. إلا انه عند مراجعة سيرة الطلاب المقبولين تبين للجنة وجود اضطراب في تطبيق اشتراطات القبول المذكورة. كما تبين للجنة عدم استيعاب معظم أعضاء الهيئة التعليمية الذين يتولون الإرشاد الأكاديمي للنظام المتبع وفقاً لدليل الطالب بشأن الطلبة غير المستوفين لشرط المعدل. فقد تبين أثناء المقابلات أن هناك تصور بأن تحديد هذه المقررات يخضع للسلطة التقديرية للمرشد الأكاديمي. وقد اتضح للجنة أثناء الزيارة الميدانية أن تفعيل نظام المقررات التحضيرية ليس مطبقا على نحو مستقر وهو ما لا يدعو إلى الثقة. فعلى سبيل المثال رصدت لجنة المراجعة حالة تم إغفال إلزام الطالب فيها بدراسة علم النفس الاجتماعي SOC011 وبدون تبرير لذلك الإغفال. وما تم رصده يضعف من قيمة نظام القبول في مجمله.

3.2 وبشأن قبول الطلبة المحولين من كليات/جامعات أخرى تبينت اللجنة وجود خلاف بين أعضاء الهيئة التعليمية حول ما إذا كان الأمر متروكا لأستاذ المادة منفرداً لتطبيق القواعد أو أن الأمر منوط بلجنة مختصة أو أن المختص بإصدار القرار هو عميد الكلية منفرداً.

3.3 تضم كلية القانون 16 عضو هيئة تدريس متفرغ وخمسة أعضاء غير متفـرغين. وتتناسـب هيئة التدريس مع الاحتياجات العلمية والتعليمية من حيث الكم ومن ناحية المؤهلات الأكاديمية والخبرات المهنية. غير أنه تبين للجنة قيام أحد الحاصلين على درجة الماجستير بتدريس مواد القانون العام ومواد القانون الخاص دون أن يكون متخصصاً في أحد هذين الفرعين متوليـاً تدريس 21 ساعة، أي نصاب كامل، وهو ما لا يتطابق والمعايير الدولية المعمول بهـا، بـل ويتناقض مع القواعد المقررة بالجامعة الخليجية ذاتها.

3.4 الموارد المادية كافية من حيث العدد والمساحات والنوع باستثناء المكتبة. حيث يوجـد عـدد كافٍ من القاعات الدراسية المجهزة تجهيزاً ملائما للأهداف التعليمية ومجهزة بآلات العرض التي يمكن توصيلها بسهولة بأجهزة الحاسب الآلي بمختلف أنواعها. كذلك يوجد عدد كـافي مـن أجهزة الحاسب الآلي المتوافرة بالمكتبة وفي معامل الحاسب الآلي بالجامعة.

3.5 أما المكتبة فإنها ليست بمستوى الموارد المادية الأخرى. فقد تبين للجنة قلـة عـدد الكتـب والمراجع المتاحة لاستخدامات الطلاب بالمكتبة، كما تبـين لهـا عـدم تـوافر موسـوعات التشريعات للقانون البحريني أو لأحكام القضاء في البحرين. أن هذه السلبيات تتعارض مـع طموحات تحقيق أهداف المنهج الدراسي ولا تساعد على إنجاز مخرجات التعلم. وبالرغم من توفير قاعدة بيانات إلكترونية، فقد تبين للجنة أن استخدام الطلبة لها يكاد يكون معدوماً، حيث أنّ جميع مراجعها باللغة الإنجليزية وتتبع نظاما قانونيا مختلفا عن النظم المطبقة في البحرين ومعظم البلدان العربية مما أسهم في عزوف الطلاب عن الرجوع إليها. كما أن معظم الطلاب لا يقبلون على استخدام موارد المكتبة الأخرى ولا يرجعون إلى المصادر العلمية التي يحددها عضو هيئة التدريس في توصيف المقرر.

3.6 توجد في الكلية ترتيبات من أجل تهيئة الطلاب الجدد بما فيهم الطلاب المحولين من مؤسسات تعليمية أخرى. كما توجد ترتيبات ونظم مستقرة وفعالة في مجال الإرشاد الأكاديمي موثقة في دليل إجراءات القبول والتسجيل. كما تتوافر معلومات عن القبول والتسـجيل علـى الموقـع

الالكتروني للجامعة. ويتابع المرشد الأكاديمي وعمادة الكلية على نحو مباشر ومستمر توجيه الطلاب وإرشادهم. وبشكل عام يتواجد أعضاء هيئة التدريس لمعاونة الطلاب في مجال التوجيه والإرشاد وفي مجال متابعة التقدم الدراسي وإيضاح الغامض وغير الواضح من المنهج الدراسي والمحتوى العلمي للمقررات الدراسية، وذلك في مواعيد يتم تحديدها مسبقاً مع الطلاب أو من خلال الساعات المكتبية المعلن عنها. غير أنه تبين للجنة بعض القصور في الإرشاد الأكاديمي ومتابعة قبول وتسجيل الطلاب. كما تبين للجنة من الزيارة الميدانية واللقاءات مع الطلاب وأعضاء الهيئة التعليمة ومع موظفي القبول والتسجيل عدم وجود نظام آلي لدرأ الأخطاء المحتملة في التسجيل.

3.7 ورد في تقرير التقييم الذاتي تقسيم الطلاب إلى قسمين الأول منهما يتعلق بالطلاب المسجلين عام 2008/2007 (187 طالب) وعام 2009/2008 (88 طالب) والذين لا يزالون بالدراسة بالكلية وبعضهم على مشارف التخرج. أما القسم الثاني من الطلاب فيشمل الطلاب المسجلين من بدء إنشاء الجامعة عام 2004/2003 وحتى عام 2007/2006 والذين يمكن تبين نسبة الخريجين إلى المسجلين منهم. ويستدل من البيانات المعطاة بشأن القسم الثاني من الطلاب تخرج 100% من الطلاب المسجلين عام 2004/2003، ونسبة 89% من الطلبة المسجلين عام 2005/2004. أما الطلاب المسجلين عام 2006/2005 فإن نسبة الخريجين إلى المسجلين 86%. أما عن المسجلين عام 2006/ 2007 فإن نسبة الخريجين إلى المسجلين 55%. ويتبين من المعلومات السالفة وبمقارنة نسبة الخريجين بالنسبة إلى المسجلين مقيسة في الفترات الزمنية المبينة ارتفاع هذه النسبة على نحو لا يتفق مع النسب المتعارف عليها في الجامعات المحلية والدولية.

3.8 ولم تعرض على اللجنة معلومات أو بيانات أخرى ذات دلالة واضحة على تقدم الطلاب سنة تلو الأخرى، وهو ما يشير إلى عدم رصد هذه البيانات وعدم استخدام مثل هذه المعلومات

في تحديد رسالة الكلية وأهدافها أو في تصميم وتطوير المنهج الدراسي والمقررات الدراسية أو في رسم سياسات تقييم أداء وإنجازات الطلاب ومراجعة هذه السياسات.

3.9 في معرض استنتاجاتها التي توصلت إليها بخصوص كفاءة البرنامج تود اللجنة الإشادة بالنقاط التالية:

- وجود بنية تحتية كافية من حيث القاعات التدريسية ومختبرات الحاسوب.
- وجود نظام إرشاد جيد.
- وجود ترتيبات في الكلية من أجل تهيئة الطلاب الجدد بما فيهم الطلاب المحولين من مؤسسات أخرى.

3.10 وفيما يتعلق بالتحسينات المطلوبة، توصي اللجنة بما يلي:

- متابعة والتأكد من تطبيق اشتراطات القبول المقرة بالجامعة والكلية والتأكد من معرفة المرشدين الأكاديميين لهذه الاشتراطات.
- مراجعة آلية وقواعد قبول الطلبة المحولين من كليات وجامعات أخرى وتحديد الجهة المسئولة عن تطبيق هذه القواعد.
- تطوير نظام آلي للقبول والتسجيل للتأكد من تسجيل الطلاب للمتطلبات السابقة للمقررات الدراسية ومتطلبات البرنامج.
- تطوير المكتبة من ناحية عدد ونوعية الكتب والمراجع المتوفرة لاستخدام الطلاب، وتوفير مجموعات الأحكام والتشريعات البحرينية.
- تطوير آليات لتشجيع الطلاب على الاستخدام الأمثل لقاعدة البيانات الالكترونية المتوفرة في الجامعة، وتطوير هذه القاعدة لتشمل مراجع باللغة العربية.
- العمل على توفير آلية لقياس مدى تقدم الطلبة في البرنامج، واستخدام هذه النتائج لتطوير البرنامج.

3.11 **الحكم**

إجمالاً، توصلت لجنة المراجعة إلى استنتاج مفاده أنَّ البرنامج غير مستوفٍ لمتطلبات المؤشر الخاص بكفاءة البرنامج.

4. المؤشر (3) المعايير الأكاديمية للخرِّيجين

أن يكون خريجو البرنامج المَعني مستوفين للمعايير الأكاديمية بدرجة مقبولة بالمقارنة مع البرامج الموازية لهذا البرنامج في مملكة البحرين وفي باقي دول العالم.

4.1 تتقارب المقررات الدراسية بالبرنامج لتلك التي يتم تدريسها في كليات الحقوق والقانون بالجامعات الأخرى على المستوى الإقليمي والمحلي. ويضاف إلى ذلك أن البرنامج يستحق الإشادة لتدريسه عدد من المواد القانونية غير التقليدية وذلك على مستوى المنطقة كمادة التحكيم التجاري الدولي، وحقوق الملكية الفكرية.

4.2 وقد بين تقرير التقييم الذاتي أهداف البرنامج ومخرجات التعلم. غير أن ما ورد في تقرير التقييم الذاتي وفي توصيف المقررات ليس إلا عرضا مختصرا وغير واضح وغير متكامل للأهداف الواردة في البند 1-1 من المؤشر الأول (أهداف البرنامج)، وهو ما يؤكد الخلط بين المعايير الأكاديمية والأهداف، ويجعل المعايير الأكاديمية بالتالي غير محددة بدقة وغير واضحة. ولم تجد اللجنة أية أدلة أخرى في الأدلة الإضافية أو أثناء المقابلات يمكن من خلالها تخطي ذلك الخلط وما ترتب عليه من آثار. كذلك فإن بيانات توصيف المقررات تبدو وكأنها قد صيغت في عجالة وقد وردت مخرجات التعلم فيها على نحو غير مدروس بدقة.

4.3 استحدثت الكلية نظام المقيم الخارجي الذي يقيم الأسئلة ونتائج الامتحانات. غير أن اللجنة لم تجد ضوابط لتحقيق توافق النظام مع أهداف البرنامج ومخرجاته ومدى تأثيره على عملية التعليم والتعلم. وعند دراسة تقارير المقيمين الخارجيين نجد أنها مقتضبة. كما تبين للجنة المراجعة التشابه الكبير بين التقريرين المقدمين من المُقيمين الخارجيين، بالإضافة إلى التشابه الكبير في التقارير المقدمة منهما عن أسئلة المقررات.

4.4 وقد طلبت اللجنة اللقاء بأصحاب العمل، إلا أن الكلية لم تتمكن من ترتيب مثل هذا اللقاء.

4.5 تبين للجنة من مراجعة عينات الأسئلة والامتحانات النهائية وامتحانات المنتصف، أنه بالإضافة إلى سهولة الأسئلة وتوجهها للطلاب ذوي القدرات المحدودة وإمكان إجابتها في وقت قصير جدا، فإن الإنجازات الطلابية لم ترق إلى الدرجات المرتفعة التي تم منحها بسخاء. وهو ما يوضح أن تقييم الإنجازات الطلابية لا يماثل أي من البرامج محل القياس. كما أن أغلب الأسئلة تقريرية، وتعتمد على الحفظ، ولا تحاكي القدرة التحليلية للطالب. وقد ذكر هذا في تقارير المقيمين الخارجيين. كما أن برنامج بكالوريوس القانون لا يراعي في قياس إنجازات الطلاب قياس قدرات الإنجاز من خلال العمل الجماعي. وتوصي اللجنة بتدريب وقياس إنجاز الطلاب من خلال العمل الجماعي.

4.6 كما تبين للجنة من مراجعة عينات عمل الطلبة في مجال البحوث العلمية ومن المقابلات أثناء الزيارة عدم الاهتمام باللجوء إلى المراجع العلمية الحديثة أو الالكترونية، بالإضافة إلى أن البحوث القائمة على النقل الحرفي من مصادر أخرى تحصل على تقديرات مرتفعة جدا بالرغم من اتضاح هذا النقل الحرفي بمجرد المطالعة للبحوث، بل وبالرغم من إيراد ملحوظات تفيد ذلك على بعض البحوث الحاصلة على تقدير ممتاز.

4.7 يتبين من نتائج الطلاب الواردة في تقرير التقييم الذاتي والأدلة الإضافية عدم اتباع منحنى النجاح الطبيعي، وأن نسبة الحاصلين على تقدير "جيد جداً" هي النسبة الغالبة 62.3% وأن نسبة طلاب الامتياز 10.4% والحاصلين على تقدير جيد 27.6%، ودلالات ذلك تعكس ما تبيَنته اللجنة من سهولة الامتحانات والتيسير في التقييم والتصحيح. وبالإضافة إلى ما تقدم فإن هذه النسبة المرتفعة جدا من تقدير جيد جدا لا تعكس ولا تتناسب مع سيرة الطلاب المقبولين ومعدلاتهم وانجازاتهم في الثانوية العامة، خصوصاً مع غياب الدعم الأكاديمي المنتظم.

4.8 في معرض استنتاجاتها التي توصلت إليها بخصوص المعايير الأكاديمية للخريجين تود اللجنة الإشادة بالنقاط التالية:

- وجود نظام المقيّم الخارجي، وُضع مُؤخراً، لمراجعة وتقييم الامتحانات ونتائجها.

4.9 فيما يتعلق بالتحسينات المطلوبة، توصي اللجنة الكلية القيام بما يلي:

- تطوير آلية لرصد وتقييم فعالية نظام الممتحن الخارجي .
- توثيق معايير محددة لاختيار المقيم الخارجي وبيان لآلية عمله.
- ضمان توافق الأسئلة مع مستوى المقرر ومخرجات التعلم الخاصة به.
- تطوير وتوثيق نظام داخلي واضح من أجل التحكم الداخلي الرسمي بمقايسة وتقييم أعمال الطلاب.
- وضع آلية لرفع نوعية ومستوى تحصيل الطلبة.

4.10 **الحكم**

إجمالاً، توصلت لجنة المراجعة إلى استنتاج مفاده بأنَّ البرنامج غير مستوفٍ لمتطلبات المؤشر الخاص بالمعايير الأكاديمية للخريجين.

5. المؤشر (4) فاعلية ادارة وضمان الجودة

الترتيبات المُتخذة في إدارة البرنامج – بما فيها تلك المتعلقة بضمان الجودة – تبعث على الثقة في البرنامج.

5.1 هناك التزام بالجودة على مستوى الجامعة والكلية. وتوجد نظم وسياسات وإجراءات موثقة تم وضعها مؤخراً وبشكل مركزي على مستوى الجامعة. ومن ذلك إنشاء وحدة لضمان الجودة على مستوى الجامعة تضم عضوا عن كلية القانون هو المسئول عن الجودة داخل الكلية بالتنسيق مع عميدها. وقد تمكنت اللجنة من خلال الزيارة الميدانية واللقاء مع أعضاء الهيئة التعليمية بالكلية ورئيس وحدة الجودة والإطلاع على الأدلة الإضافية التأكد من حرص الكلية بالتعاون مع إدارة الجامعة على حسن تطبيق هذه النظم والسياسات بطريقة موحدة على جميع الكليات ومن أن كلية القانون تلتزم بتطبيق لوائح ونظم الجامعة وتحرص على حسن تنفيذها. كما تبين للجنة المراجعة قيام وحدة الجودة بالمتابعة الدورية ومن خلال سجلات منتظمة بعمليات تقييم للأداء في شأن تطبيق النظم واللوائح المركزية ومتابعة تنفيذها.

5.2 تتوافر الترتيبات من أجل عمل المراجعات الداخلية المنتظمة في الجامعة على نحو مركزي ويتم توثقيها ومراجعتها على نحو منتظم. غير إنه لا توجد آلية حقيقية لمتابعة المشكلات المتعلقة بتقييم المقررات الدراسية داخل كلية القانون. وبشكل عام لا توجد أي آلية للمتابعة أو لتقييم المحتوى العلمي للمناهج الدراسية.

5.3 توجد استمارات لتقييم المقررات الدراسية وتوزع على الطلاب في نهاية كل فصل دراسي. ويذكر تقرير التقييم الذاتي انه يتم تحليل هذه الاستمارات من قبل وحدة ضمان الجودة في الجامعة، ومن ثم تسلم هذه الاستمارات إلى عميد كلية القانون حيث يقوم العميد بالتحدث مع أعضاء هيئة التدريس كل على حدة في الملاحظات التي تتعلق بأدائه في المقرر الدراسي. إلا انه تبين للجنة أن اثر هذه الاستطلاعات ينحصر في تجديد أو عدم تجديد عقود أعضاء هيئة التدريس وليس لها أثر في تصحيح مسار العملية التعليمية أو تطور المناهج أو تطوير أداء عضو هيئة التدريس. على أن اللجنة قد تبينت أن هناك تعديل لاستمارة تقويم المادة مقترح أن يبدأ تطبيقه ابتداءً من 2010/9/1 بقصد تحسين عمل المراجعة الداخلية.

5.4 ليس هناك في الكلية أي أدوات مراجعة داخلية منتظمة أو وسائل استطلاع رأي منتظمة وأن الأمر يتعلق بتقديم شكاوى أو مقترحات لمن يرغب في ذلك من الطلاب، وبالتالي عدم توافر أي بيانات أو نتائج تحليل يمكن توفيرها داخليا أو يمكن تقديمها للأطراف الأخرى. كما أن جمع المعلومات والتعليقات من أصحاب العلاقة لا يتم وفق منهج منتظم أو نظام موضوع مسبقا يتم توثيقه والمتابعة والمراجعة بموجبه، بما لا يمنح الثقة في الاستطلاعات المطروحة أو النتائج المستقاة منها. بالإضافة لذلك لا تمتلك الكلية أية وسيلة رسمية للتواصل مع أصحاب العمل. كما لم يُقدم للجنة نتائج أي استطلاعات لأصحاب العمل والخريجين. وقد شكلت الكلية مجلساً استشارياً للبرنامج اجتمع مرة واحدة. ولجنة المراجعة إذ أنها تثمن مثل هذه الخطوة، غير انه من المبكر قياس مدى فاعلية المجلس.

5.5 يشير تقرير التقييم الذاتي إلى وجود آلية للتظلم من النتائج. إلا انه عند مراجعة حالات التظلم وما تم بشأنها وذلك ضمن الأدلة المقدمة من الكلية، تبين للجنة عدم وجود ضوابط كافية بشأن تظلم الطلبة من نتائجهم ومراجعة تلك النتائج. حيث أن تعديل الدرجات يخضع في كثير من الأحيان للسلطة التقديرية المطلقة للجنة المراجعة، بل ويسمح بتعديل نتائج الطلاب دون الاستناد إلى كراسات الإجابة أو الإنجازات الموثقة. وتوصي اللجنة بالالتزام بالضوابط الموضوعة، وبإضافة ضوابط تضمن تخصص أعضاء لجنة التظلم في مراجعة المادة محل التظلم.

5.6 بدأت الجامعة الخليجية في وضع أنظمة وسجلات لتوثيق نظم إجراء البحث العلمي بواسطة أعضاء هيئة التدريس ونظم تطوير الكادر العلمي. وقد بدأت في إصدار مجلة علمية للجامعة يصدر عنها عدد خاص بكلية القانون. كما بدأت الجامعة في وضع خطط مبدئية للتحسين وبرامج تنفيذية لتدريب الكادر المهني وتفعيل أداء مركز التعليم الإلكتروني بالجامعة. غير أنه تبين للجنة عدم وجود آلية مستمرة أو سجلات منتظمة لمتابعة أداء أعضاء هيئة التدريس.

5.7 وقد بدأت كلية القانون في تنظيم بعض الدورات التدريبية لأعضاء الهيئة التدريسية. غير أنه لا توجد لدى الكلية وسائل قياس أو وسائل جمع بيانات لتحديد الحاجات المستمرة لتطوير الكادر المهني. وبالرغم من أن البحث العلمي هو ركن ركين من أركان العمل الأكاديمي وهو ما لا يتحقق توثيقه أو التأكد منه بطرقة موضوعية إلا بما يتم نشره من بحوث، فإنه يلاحظ

أن عددا كبيرا من أعضاء هيئة التدريس لا يقوم بأعمال البحث العلمي ونشر البحوث. كما اتضح أيضا للجنة أنه لا يوجد دليل على أي خطة أو نظام للحوافز يسمح بتشجيع البحث العلمي والنشر. كما أن العبء التدريسي العالي لأعضاء هيئة التدريس والأعباء الإدارية والفنية الأخرى تحول دون تخصيص وقتاً أكثر للمشاركة في ورشات العمل والمؤتمرات وإعداد الأبحاث العلمية.

5.8 ورد في نهاية تقرير التقييم الذاتي خطة للتحسين. وترى اللجنة أن الخطة مبدئية وتحتاج إلى مزيد من الدراسة والتحضير. ولا توجد هناك أدلة على وجود خطط سابقة للتحسين على مستوى الكلية، وإنما وكما ورد في تقرير التقييم الذاتي ينحصر الأمر في بعض المقترحات التي اطلعت عليها اللجنة في بعض محاضر مجلس الكلية والتي قد تنبع من مقترحات بعض الأقسام العلمية، يرفعها عميد الكلية إلى إدارة الجامعة. كما تبين للجنة أنه لا توجد أية آليات للتطوير المستمر.

5.9 وفيما عدا التقارير السنوية عن سير العمل بالكلية التي يعدها ويعرضها العميد على إدارة الجامعة، لا توجد بالكلية سجلات منتظمة وكافية لتنفيذ وتطوير البرنامج الأكاديمي. وتوصي اللجنة بعدم الاكتفاء بالمتابعة المركزية بالجامعة لتطوير وتنفيذ البرنامج الأكاديمي وبأن يكون لدى الكلية سجلات كافية ومنظمة لهذا الغرض وأن يكون هناك كادر إداري متخصص لمتابعة هذه السجلات ليتحقق الغرض منها.

5.10 في معرض استنتاجاتها التي توصلت إليها بخصوص فاعلية إدارة وضمان الجودة تود اللجنة الإشادة بالنقاط التالية:

- إنشاء وحدة لضمان الجودة على مستوى الجامعة ووجود ممثل لكلية القانون فيها.
- تطوير نظام يتيح مستقبلاً إدارة البرنامج وضمان جودته متى ما تم إضفاء الطابع المؤسسي له واُستخدم بكفاءة.
- وجود استبيان لتقييم المقررات الدراسية والقيام بمراجعة استمارة الاستبيان وتطويرها.
- تشكيل مجلس استشاري للكلية.

5.11 وفيما يتعلق بالتحسينات المطلوبة، توصي اللجنة بما يلي:

- تطوير آلية حقيقية لمتابعة المشكلات المتعلقة بتقييم المقررات الدراسية داخل كلية الحقــوق، وتطوير آلية لتصحيح المسار وتحسينه.
- زيادة أعضاء هيئة التدريس لتخفيف الأعباء التدريسية والأكاديمية عليهم حتى يتســنى لهــم تخصيص وقت كافٍ للأبحاث والمشاركة في المؤتمرات.
- تطوير آلية رسمية للتواصل مع أصحاب العمل والخريجين.
- تطوير وسائل استطلاع رأي منتظمة لجميع الأطراف المعنية بالبرنامج.
- استخدام نتائج الاستطلاعات في التطوير المستمر للبرنامج واتخاذ القرارات.
- تطوير آلية منتظمة لتقييم الهيئة الأكاديمية والهيئة الإدارية بالكلية وربط خطط تطوير أعضاء الهيئة الأكاديمية والإدارية بنتائج التقييم.
- تطوير ضوابط لعمل لجان التظلم.

5.12 **الحكم**

إجمالاً، توصلت لجنة المراجعة إلى استنتاج مفاده أنَّ البرنامج غير مستوفٍ لمؤشر فاعلية إدارة وضمان الجودة.

6. الاستنتاج

عند الأخذ بعين الاعتبار تقرير التقييم الذاتي الذي قامت بإعداده المؤسسة، والأدلة التي جمعت من المقابلات والوثائق التي كانت متوفرة أثناء الزيارة الميدانية، فإن لجنة المراجعة توصلت إلى الاستنتاج التالي بما ينسجم مع *دليل مراجعة البرامج الأكاديمية* لعام 2009 الصادر عن وحدة مراجعة أداء مؤسسات التعليم العالي – هيئة ضمان جودة التعليم والتدريب:

لا توجد ثقة في برنامج بكالوريوس القانون المقدم من قبل الجامعة الخليجية.